

"شرح الفوائد المستنبطة من عمدة الأحكام - كتاب الحج"

21/01/8341 هـ للشيخ عبد الرحمن بن ناصر البراك

عبدالرحمن البراك

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين. اللهم صل على محمد.

الله اغفر لنا ولشيخنا وللحضور والمسلمين اجمعين: الله المستعان. قال المؤلف رحمة الله تعالى، باب الهدى - 00:00:00

عائشة رضي الله عنها قالت قلائد هدى النبي صلى الله عليه وسلم ثم بعث بها إلى البيت واقام بالمدينة فما حرم

00:00:25 - حلا له کاں شیعہ علیہ

وعن عائشة رضي الله عنها قالت اهدي النبي صلي الله عليه وسلم مرة غنما الحمد لله وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله

وعلى الله واصحابه اجمعين تخبر ام المؤمنين وهي الخبرة - 00:00:53

بسيرته وهديه صلى الله عليه وسلم اقول قتلت ولا الهدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اشعرها الهدي وقلدها او اوقلت هذا

شك الرسول هو الذي قلدتها القلائد - 00:01:15

او هي التي فعلت ذلك الامر يسير لكن تقول فتلت قلائد القلاادة ان فتلت نفس القلاادة قد تكون يعني نعلن او شيئاً مما يعلق على رقبة

الحيوان لكن هي فتنت الفتنة ابرام. الفتنة هو الابرام - 00:01:44

اذا هي فترة ماذا؟ فتنة الحبال التي تربط بها القلائد فتلت يعني القناة تحتاج الى خيط او حبل من اجل ان يعلق يكون يعلق به يعلق

00:02:15 - رقية الحيوان - في

اذا قول فتلت قلائد كانها تقول فتلت حبال القلائد. اما نفس الشيء المعلق او القلادة نفسها ليس من شأنها الفتنة ان ما يكون في آ

الجibal التي يعني تقصد لمنافع شتى - 00:02:43

ثم بعث بها الى البيت ينبعث بالهدي الى البيت وذلك في ما يظهر سنة تسع فبعث به مع ابى بكر رضى الله عنه وفي الحديث الاخر انه

يعني فاما الهدى الاول الذى يشعره فهو ابن: لأن الاشعار لا يكون الا في الابل - 00:03:08

وفي الحديث الجانبي فيها انه اهدي مرة غنما يعني ارسل الى البيت غنما ليذبح هناك هدية وهو مقيم في المدينة

تقوا، ولن: بحرم عليه شيء مما كان له ممن: كان حلالا - 39:03:00

لم يحرم عليه ما يحرم على المحيط لم يحرم عليه ما يحرم على المحرم من طيب ونحوه من محظورات الاحرام فدل ذلك على

مشروعة مثا، هذا النوع من الهدى يمكن الانسان بشتى - 00:04:05

شيء من بهيمة الانعام غنم او ابل وبيعث بها مع الحاج او العمار ليذبح هناك لا اله الا الله. نعم ياشيخ احسن اليك قال الشارح

حفظه الله تعالى . هذان الحديثان نص . فـ حواز ارسال الهدى . الـ الحرم و صاحبه - 28:04:00

ومقيم. هذان الحديث ان نص في جواز ارسال الهدى الى الحرم وصاحبها مقيم يعني ليس من شرط سورة الهدى ان يكون الانسان

جاحا او معتضا يا يمك: ان بسوة الهدى وبسا بلالهدي و هو مقمه - 00:04:54

في بلده نعم، وفي الحديث: فوائد. نعم، أولاً مشروعة ارسال الهدى إلى الحرم. مشروعية هذه، يعني، استفدنا من هذه: الحديثين

١٢:٥٠:٠٠ مـ - صاحـة بـعـد الـهـدـى لـاسـا اـلـسـوـة

جاحا او معتمدا فيدا فارسا . الهدى مشروع يشرع لنا مثلا ان نبعث بعذ . يشعه من الهدى . شاة واحدة الصح . ارسال . شاة واحدة نعم

او اكثر اكثراً كان افضل ليذبح هنا ويتصدق بلحومه على فقراء الحرم - 00:05:35

نعم مشروعية ارسال الهدي الى الحرم. نعم. ثانياً انه لا يلزم ان يكون صاحبه او حاجاً او معتمراً. نعم لا يلزم ان يقول بل يرسل به كلمة ارسال الهدي للحرم - 00:06:05

هذه اه تشعر بان صاحبه ليس معه. بخلاف انه هو الرسول صلى الله عليه وسلم حج وساق الهدي. كلمة ساق الهدي يشعر بانه معه وارسل الهدي تشعر بانه ارسل به مع غيره - 00:06:24

فنفرق بين الكلمتين والمعاني تفهم من السياق ومن دلالات الكلمات نعم انه لا يشترط ان يكون صاحب الهدي معه. بل يرسل به مع الحاج او العمار. نعم ثالثاً ان من ارسل هدية وهو مقيم. لا يحرم عليه شيء مما كان له حالا - 00:06:46

نعم من ارسل هادي وهو مقيم في بلده لا يحرم عليه شيء لا يحرم عليه شيء مما كان حالاً مما يحرم على المحرم رابعاً مشروعية اشعار الهدي وتقليله. هذا صريح في الحديث. اشعره وقلده - 00:07:15

اهو في مشروعية اشعار الهدي واسعار الهدي قلنا انه الاشارة يكون في الابل وصفته انه يشق سنا من البعير يشق السنامن فوق من الصفحة اليمني يقول ذلك عالمة على انه هدي - 00:07:37

وكذلك التقليل. فهاتان علامتان وهما من احكام الهدي. يعني من احكام الهدي الاشعار والتقليل اما الاسعاف فهو مختص بالابل. واما التقليل فلا يختص. يمكن ان يكون في الغنم والبقر نعم. وتقديم بيان المراد - 00:08:04

بالاشعار والتقليل. نعم. تقدموا وهو واضح. خامساً ان الهدي لا يختص بالابل صحياناً يكون بقرأ او غنماً لان النبي صلى الله عليه وسلم اهدى مرة غنماً واضحة هذا. واضح من الحديث الثاني ان الهدي لا يختص بالابل. بل يكون بقرأ او غنماً - 00:08:26

المهم ان يكون من بهيمة الانعام يعني كما في الاضحية ونحوها. نعم لا يختص الهدي لا يختص بالابل بل يكون بقرأ او غنماً نعم. سادساً اعانت المرأة زوجها على بعض شؤونه خصوصاً اذا كان عبادة - 00:08:58

وقول عائشة رضي الله عنها فتلت قلائد هدي النبي صلى الله عليه وسلم تزيد قتل الحبال التي تربط بها القلائق. تربط بها وترتبط. احسن اليك. التي بها القلائد في رقاب الهدي. والقتل هو الابرام والشد. ابرام معروف الفتح بالكفر - 00:09:25

لم يكن باليد يكون باليد اه يعني هذه الفائدة تتعلق العلاقة بين الزوجين فيه دلالة على مشروعية اعانت المرأة لزوجها في شؤونه تعينه على امن يعني شؤونه الدينية والدنيوية وخير ما تعينه عليه الامور الدينية - 00:09:55

فانها من التعاون من التعاون على البر والتقوى فهي تخبر بانها فتنت القلائد يعني فتنة الرجال التي تربط وتشد بها القلائد في رقاب الحيوان في رقاب الابل اعد الفائدة يا جماعة - 00:10:24

سادساً اعانت المرأة زوجها على بعض شؤونه. نعم. خصوصاً اذا كان عبادة. وقول عائشة رضي الله عنها فتلت قلائد هدي النبي صلى الله عليه وسلم تزيد فتلت الحبال تربط بها القلائد في رقاب الهدي. نعم. والقتل هو الابرام والشد. واضح نعم - 00:10:50

جواز التوكيل في سوق الهدي الى مكة ونحره وتفريق لحمه. وهذا الذي ذكرت عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم ارسله يحتمل انه ارسله مع ابي بكر لما اميراً على الحج في السنة التاسعة. في السنة التاسعة. التاسعة نعم. ويحتمل انه - 00:11:20

ارسله مع غيره. لانه مجمل اللفظ مجمل ثم بعث به الى البيت فيها اجماع لم تعين مع من لم تعين. فيعتبر انه كما ذكرنا انه ارسل به مع ابي بكر في السنة التاسعة. لما بعثه اميراً عن الحج في السنة التاسعة - 00:11:50

فالفائدة جواز التوكيل في مثل هذا توکيل في سوق الهدي ونحره هناك وتفريق لحمه هذه من مسائل الوكالة. يعني مثل هذا الحديث يدخل في باب الهدي وفي باب اه الوكالة - 00:12:15

لا يجوز التوكيل في مثل هذا وادلة الوكالة كثيرة في العبادات التي تدخلها النيابة. العبادة التي تدخلها النيابة وسيأتي لها الشواهد نعم. احسن اليك. قال المؤلف رحمة الله تعالى وعن ابي هريرة رضي الله - 00:12:42

عنہ ان نبی اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رأی رجلاً يسوق بدنہ فقال اركبها قال انہا بدنہ. ایه. قال اركبها. قال فرأیته راكبها سائر النبی صلی اللہ علیہ وسلم. وفي لفظ قال في الثانية او الثالثة اركبها - 00:13:10

لك او ويحك. وعن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قال امرني النبي صلى الله عليه وسلم ان اقوم على احسن يعني مجموع هذا حقيقى مجموعه مجموعه وفوائدها مجملة - [00:13:40](#)

لا لا بس مستقلة. حديث ابي هريرة فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجل يسوق بدنه فتنبه يعني ناقة من الابل يسوقها وهو يمشي خلفه - [00:14:03](#)

يعنى عجيب يسوقه ويمشي خلفه يسوقه وقال عليه الصلاة والسلام اركبها كيف تمشي وهي يعني ده وهي عري فقال انها بدن هى يربى انها بدن يعني انها بغير لانه يقول انها هدى - [00:14:24](#)

والبدن جعلناها لكم من شعائر الله انها بدن ف قال اركبها اركب لانها كانت مطيبة لو كانت لا تطيق لا ينبغي وبعض الروايات قال له ويلك او ويحك يعني كلمة آآ يعني زجر وانكار لا - [00:15:00](#)

لماذا تمشي وهي قوية قادرة على الحمل وهو الرجل علمنا انه ترك ركبها تورعا لانها هدى فظن ان الهدي لا يركب فعلم بذلك جواز ركوب الهدي. فمن ساق هديا مثلا بدن فيجوز له ان ينتفع بها. وان ويركبها - [00:15:28](#)

لكن بشرط فيما لماذا يضر بها ما دام الركوب لا ينظر بها ولهذا اكد عليه الرسول ويحك. ويراك اركبها وقد اعتذر بانها بدن يعني اعتذر بانها بدن اي هدية وهذا سريع في جواز الانتفاع. انتفاع صاحب الهدي به. في الحمل والركوب بما لا - [00:16:05](#)

يضر الهدي واذا كان البكاء جواز الانتفاع بلين الهدي اذا كان لا يضر ولد الهدي ينتفع به نعم قال الشارح حفظه الله ضمن هذا الحديث جواز الانتفاع بلادي. جواز الانتباه بالهدية - [00:16:45](#)

او حملها او شربها للبني لكن في حدود ما لا يضر به ولا بولده. نعم. بما لا يضره من ركوب وغيره. نعم وفي الحديث فوائد. نعم. اولا جواز ركوب الهدي اذا احتاج اليه صاحبها. ولم ينظر به - [00:17:16](#)

كما يشهد له قوله صلى الله عليه وسلم اركبا بالمعرفة حتى تجد ظهره يعني كانوا جاء في رواية اركبها بالمعرفة بالمعرفة يعني على الوجه الذي لا ينظر بها. اركبها بالمعرفة حتى تجد ظهرها - [00:17:41](#)

يعنى حتى تجد ما تركبه سواها هل جاء في رواية وفي هذا الاشارة الى نعم ثانيا الانكار على من تخرج اعد الفايدة اللي قبله اولا جواز ركوب الهدي اذا احتاج - [00:18:01](#)

اليه صاحبها. نعم. ولم يضر به. نعم. كما يشهد له قوله صلى الله عليه وسلم اركبا بالمعرفة في حتى تجد ظهرها. كما قال كما قال صلي الله عليه وسلم ينبغي ان تكون في الحديث الآخر. لانه هذا ما هو بعندنا لا الظالة ما هو بعندنا - [00:18:24](#)

ويذنوه على انه حديث اخر يعني في رواية اخرى اركبها بالمعرفة حتى تجد ظهرها. يعني حتى تجد ما تركبه غيرها. نعم ثانيا الانكار على من تخرج من ذلك. نعم. اركبها. الرسول ما تركه فقط - [00:18:44](#)

اعذر قال انها بدأت قال اركبها اركبها ويحك يعني معناه انه نهاوه عن التخرج وعن يعني كان صاحب الهدي يعتقد ان ركبها حرام وتأكد للباحثة تأكيدا للمام كرر عليه اركبها - [00:19:08](#)

ولم يقبل اعتذاره ليبين يعني ليبين الحكم ويزيل ما في نفسه. هذا الرجل من التخرج. نعم السلام عليكم نعم. ثالثا جواز الدعاء غير المقصود. في الانكار على الجاهل. الدعاء غير المقصود. فيه دعاء مثل - [00:19:35](#)

ويحك ويhek عقر حلق هربت تربت يمينك هذا دعاء معروف يعني في لسان العرب لا يكون مقصودا. بل يراد به تأكيد الخبر او تأكيد الامر تأكيد ويلك ويحك كلمة يمينه - [00:20:02](#)

فاظفر بذات الدين تربت يمينك نعم او تربت يداك. نعم. احسن. رابعا في حديث ابي هريرة رضي الله عنه شاهد لقوله تعالى. ومن يعظم شأن شعائر الله فانها من تقوى القلوب. لكم فيها منافع الى اجل مسمى - [00:20:30](#)

يعنى الحديث فيه شاهد لهذه الاية ذلك هو من يعظم شعائر الله ومن شعائر الله الهدي من شعائر الله الهدي بالمناسبة بين الاية والحديث كيف كان الحديث فيه شاهد للایة لقوله في الایة لكم فيها منافع الى اجل مثل - [00:20:57](#)

ذلك ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب. لكم فيها منافع ومنها الركوب اذا فدلنا الكتاب والسنة على جواز الانتفاع

بالهدي. بما لا يضره. نعم. احسنت قال المؤلف رحمة الله تعالى وعن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قال امرني النبي صلى الله عليه

- 00:21:24

وسلم نقوم على بدنها وان اتصدق بلحمها وجلودها واجلتها. والااعطي الجزار منها شيئا وقال نحن نعطيه من عندنا. اللهم صلي وسلم على نبينا محمد حديث علي رضي الله عنه يخبر فيه ان الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:21:51

وكله بان يقوم على بدنها وهي البدن التي اهدتها في حجة الوداع وهي مئة من الابل امر عليا ان يقوم عليها على جزارتها يشرف اشراف يعني. اشرف على جزارتها - 00:22:16

وتفريق لحمها وجلودها وجالاتها لان من من احكام الهدي التي تشعر ان يوضع عليها يغطيها يغطي لعله يغطي آآآ الجرح الذي في آآ في آآ اعلاها في اسمتها فيفرق لحمها وجلودها وجالاتها - 00:22:47

او اجلتها الرسول وكل عليا توكل علي صغره وقد اشركه صلي الله عليه وسلم في هديه فنحر النبي عليه الصلاة والسلام بيده ثلاثا وستين وكل الى علي رضي الله عنه - 00:23:21

نحر الباقي ولكنه وكله في جميع في تفريق جميع هديه. في تفريق لحم جميع هديه وجلودها وجالاتها. نعم اعد الحديث. احسن اليك وعن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قال امرني النبي صلى الله عليه وسلم - 00:23:48

ان اقوم على بدنها وان اتصدق بلحمها نعم. والااعطي جزار منها شيئا وقال نحن نعطيه من عندنا. يعني ما نعطي الجزار منها اجرة فلنعطيهم يعني اجرته من شيء اخر من غير لحمها - 00:24:11

ولهذا الجزار لا يعطى اجرته منه نقول اذبحه ونعطيك من لحمها لا بل يعطيه الاجرة ونتصدق عليه اذا كان من هذه الصدقة نتصدق عليه بشيء من اللحم لكن لا اجرة خارج عن الاجرة. وقال عليه الصلاة والسلام والا يعطوا الجزار منها شيئا. وقال نحن نعطيه من - 00:24:38

عندنا نعم قال الشارح حفظه الله ضمن هذا الحديث التوكيل في ذبح فوائد في هذا الحديث فوائد كثيرة نعم. منها التوكيل في ذبح الهدي. في ذبح الهدي ونحر الهدي. النحر يختص بالابل والذبح - 00:25:02

البقر والغنم. فكان المناسب في نحر الهدي. التوكيل في نحر الهدي. والذبح والنحر نعم والتصدق باللحم والجلود والاجلة. التوكيل التوكيل في في نحر الهدي والتوكيل في في التصدق باللحم والجلود - 00:25:24

والاجلة التوكيل في هذا كله في النحو وفي التفريق تفريق اللعن والتصدق به وتفريق الجلوود والاجلة وكلمة التوكيل آآ تتعلق بهذا كله اعد الفائدة نعم التوكيل. التوكيل في نحر الهدي والتصدق باللحم والجلود والاجلة. نعم التوكيل في هذا كله - 00:25:51

نعم. وفي الحديث فوائد. نعم. اولا فضل علي رضي الله عنه. نعم. نعم هذه فضيلة ان الرسول يعني آآ فوض الي هذا الامر العظيم لحوم هديه عليه الصلاة والسلام وجنوتها وجالاتها - 00:26:19

من فضائل علي رضي الله عنه. من فضائله وفضائله كثيرة نعم. ثانيا ان من السنة وضع الاجلة على الهدي. وضع الاadle الاجلة على الهدي لهذا امره بت分区 التصدق بلحمها وجلودها واجلتها. نعم. احسن اليك. ثالثا ان ما وضع - 00:26:43

عليها من ذلك تبع لها انما وضع عليها الاجلة اذا وضعت على الهدي فهو تبع لها يتصدق به نعم ان ما وضع عليها من ذلك تبع لها. يعني في حكم التصدق به - 00:27:10

نعم. رابعا ان الجزار لا يعطى اجرته من لحم الهدي. لا من لحم الهدي ولا لحم الاصحية ولا غيرها من مما ينجح تقربا الى الله تعالى نعم. بل يعطى اجرته من مال اخر ولا بأس ان يهدى اليه. ولا بأس ان يهدى اليه كفирه - 00:27:29

نعم. ويتصدق عليه. نعم. رابعا خامسا جواز استئجار من يقطع لحم الهدي لتمكن قسمته وهو المراد. لتمكن. احسن الله اليك نعم. خامسا جواز استئجار من يقطع لحم الهدي لتمكن قسمته. وهو المراد بالجزار في قوله - 00:27:51

والاعطي الجزار منها شيئا. الجزار هو الذي يقطع اللحم حتى تتمكن قسمته. يقطعه قطع صغيرة ليس المقصود من الجزار الذي يذبح وينحر الهدي. فان الرسول هو الذي نحر هديه بيده. وعلى رضي الله عنه نحر الباقي - 00:28:20

لكن الجزار استأجر من اجل تقطيع اللحم لان تقطيع اللحم حتى تتمكن قسمته يحتاج الى جهد كبير ويحتاج الى خبرة والات من الابل فدل ذلك على جواز استئجار جزار ليقطع اللحم من اجل ان تتمكن قسمته - [00:28:42](#)

اعد الفائدة مهمة. نعم. خامساً جواز استئجار من يقطع لحم الهدي لتمكن قسمته. نعم وهو المراد الجزار في قوله وان لا اعطي الجزار منها شيئاً. نعم هو المؤذ بالجزار من من يستعجل - [00:29:09](#)

لتقطيع اللحم. لا للذبح ولها كثير من الناس يستعجل بعض الجزارين لهذه الغاية. للسلخ لسلخ الجلد وتقطيع اللحم. واما الدفع كثير من الناس يتولى ذلك بنفسه نعم. دعاية يعني احياناً لعدم الاطمئنان الى حال الجزار - [00:29:29](#) نعم واما نحر هدي النبي صلى الله عليه وسلم فقد تولاه بنفسه صلى الله عليه وسلم. نعم. فحر الشريفة ثلاثة وستين وترك الباقي على رضي الله عنه. نعم ماشي. سادساً ان السنة - [00:30:03](#)

ان يتولى صاحب الهدي او الاضحية نحرها بنفسه نعم هذا هو السنة ان يتولى صاحب الهدي او يتولى ذبحها او نحرها بنفسه. اذا اذا كان يستطيع ذلك ويحسن ذلك. يجوز له ان يستنيب ويوكل في نحر الهدي او ذبحه. نعم. سابعاً ان حكم - [00:30:25](#)

جلود الهدي حكم اللحم في الانتفاع به والصدقة وعدم البيع. وعدم البيع. الجنود تبع تبع اللحم يتصدق به وينتفع به لكنه لا يباع لا يباع جلود جلود اه ما يذبح قربة الى الله لا يباع. لكن يجوز الانتفاع به - [00:30:51](#) ويتصدق به فالهدي يعني ما يذبح ما كان واجباً فانه اكل معروف عند اهل العلم ان صاحبه لا يأكل منه وما كان مستحباً فانه يأكل به والرسول اكل من هديه كما سيأتي. نعم. احسن الله اليك. قال المؤلف رحمة الله تعالى وعن زياد ابن - [00:31:19](#) جبير قال رأيت عن زياد بن جبير. جبير. نعم احسنت. نعم. جبير. قال رأيت ابن عمر قد اتى على رجل قد اناخ بدنته فنحرها فقال ابعتها قياماً مقيدة سنة بمحمد صلى الله عليه وسلم - [00:31:46](#)

في هذا الحديث لابن عمر رضي الله عنه الى رجل فرأه قد اناخ بدنه يعني وصار ونحرها او اراد ان ينحرها وهي باركة. اناخها يعني جعلها باركة على الارض وقال ابعتها - [00:32:11](#)

ابعثها قائمة ابعتها سنة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم يعني لا تذبحها وهي مالكة من اذبحها وهي قائمة سنة ابي القاسم سنة النبي صلى الله عليه وسلم فالسنة في نحر الابل ان تذبح او تنحر نقول تنحر قائمة معقولة يدها اليسرى - [00:32:37](#) حتى اذا اذا نحر حتى اذا نحرت وترى فيها الموت تسقط على جنبها اليسير من جهة اليد المعقولة قال الله والبدن جعلناها لكم من شعائر الله اذكر اسم الله عليها صواب صواب - [00:33:10](#)

قال المفسرون معناها قائمة معقولة يدها اليسرى اذكر اسم الله عليها صواب فاذا وجبت وجبت جنبها يعني سقطت جنبها فكروا منها واطعموا القانع والمعتر. نعم احسن اليك قال الشارح حفظه الله تعالى ضمن هذا الحديث ان من السنة نحر الابل قائمة معقولة - [00:33:35](#)

يدها اليسرى ونحرها باركة خلاف السنة. خلاف السنة لكنه جائز من نحر هديه من نحر يعني البدنة وهي باركة صح لكنه خلاف السنة. السنة نحوها قائمة معقولة يجرح اليسرى كما يرشد اليه ظاهر القرآن وتصريح هذا الحديث - [00:34:07](#)

حديث ابن عمر بعزا سنة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم. نعم وفي الحديث فوائد اولاً تعليم العالم للجاهل بالسنة كما صنع ابن عمر. تعليم العالم للجاهل بالسنة انساناً قد خالف السنة في امره ينبهه ويرشده اليه. ابن عمر رضي الله عنه قال لهذا الرجل ابعتها قائم - [00:34:32](#)

ابي القاسم صلى الله عليه وسلم. نعم. ثانياً حرص الصحابة على العمل بالسنة. بدليل يعني اهتمام ابن عمر حتى يعني اكد على الرجل ونصحه وقال ابعتها وذكره بالسنة ابعتها قائمة سنة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم - [00:35:03](#) نعم قال المؤلف رحمة الله تعالى بباب الغسل للمحرم. اصبر لا الله انتهت موعد هذا الحديث؟ انتهت الحديث ابن عمر تحصل. نعم. فائدتان والله نعم حديث ابن عمر. ايه. احسن اليك. ضمن الحديث ان من السنة نحر الابل قائمة معقولة - [00:35:28](#)

يدها اليسرى. نعم. ونحرها باركة خلاف السنة. خلاف السنة وهو جائز لا اثم على من نحر بذنته هديه وهي باركة نعم وفي الحديث فوائد اولا تعليم العالم للجاهل بالسنة كما صنع ابن عمر. هذا لا شك انه امر مطلوب - 00:36:13

في هذا وغيرها في مسائل الحج وفي مسائل الصلاة. وفي غيره على من كان عنده علم ان يدل الجاهل ويرشده الى رأي منه ما يخالف السنة يدله ويرشده نعم. ثانيا حرص الصحابة على العمل بالسنة - 00:36:39

حرص هذا معقول من فعل ابن عمر امره لذلك الرجل وقوله ابعتها كلمة ابعتها فيها اشعار بقوه الطلب ابعتها سنة يعني امره ببعتها لتكون قائمة وذكره بالسبب ذكره بالسنة يعني لم يأمره ليبيين انه ليس رأيا ليس رأيا له - 00:37:06

بل هو بل هذا يعني من قبيل القدوة ابعتها قائمة سنة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم فالمسلم اذا سمع مثل ذلك واحيل على سنة الرسول او ذكر بسنة الرسول فان هذا من اعظم الاسباب - 00:37:38

للمبادرة والاستجابة نعم. انت انت اللهم صلي وسلم من باب الغسل للمحرم باب الغسل للمحرم. نعم. يعني هذا باب ذكر الدليل من السنة على جواز الغسل للمحرم جواز الغسل للمحرم - 00:38:00

مم الغسل للمحرم منه ما هو جائز. ومنه ما هو مستحب الغسل يعني الاغتسال منه ما هو جائز ومنه ما هو مستحب. اما المستحب فهو الغسل للاحرام. عند الاحرام هذا مستحب - 00:38:32

وكذلك الغسل لدخول مكة فانه ثبت انه عليه الصلة والسلام بات بذوي طوى ثم اغتسل ودخل مكة وفيه الغسل الجائز يعني لو الانسان آما اذا اصابته جنابة وهو محرم وجب عليه الغسل من غسل الجنابة - 00:38:55

ولا يقول انا محرم كيف اغتسل والمحرم يعني من شأنها ان يكون شرعا لا بل يجب عليه ان يغتسل من الجنابة او مثلا اه وجد يعني اه حرا او وجد يعني في بدنها وسخا او عرقا فانه يجوز له - 00:39:20

يجوز له ان يغتسل المباح فالغسل الذي يفعله المحرم منه ما هو واجب ومنهم اخوة مستحب ومنه ما هو جائز نعم عن عبدالله بن حنين رضي الله عنه ان عبدالله بن المسوور بن مخرمة اختلافا بالابواء - 00:39:51

فقال ابن عباس يغسل المحرم رأسه. وقال المسوور لا يغسل المحرم رأسه. قال فارسلني فارسلني ابن عباس الى ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه. فوجده يغتسل بين القرنين وهو يستر بثوب فسلمت عليه. فقال من هذا؟ فقلت انا عبدالله ابن حنين ارسلني اليك ابن - 00:40:19

عباس يسألك كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم ابو ايوب يده على التوب فطأطأه. حتى بدا لي رأسه رأسه. نعم. ثم قال للانسان يصب - 00:40:49

عليه الماء الصب فصب على رأسه ثم حرك رأسه بيديه. فاقبل بهما وادبر ثم قال هكذا رأيت صلى الله عليه وسلم يفعل. وفي رواية فقال المسوور لابن عباس لا اماريك ابدا - 00:41:09

والقرنان العمودان اللذان ذكرنان العمودان العمودان اللذان تشد فيهما الخشب تعلق عليها البكرة يعلق عليها البكرة نعم العمودان نعم قال الشارب والقرناني العمودان نعم القرنان العمودان اللذان تشد فيهما الخشبة التي تعلق عليها البكرة - 00:41:32

صفة لبعض الالات يعني الالات التي يستنقى بها من من البئر مثلا هذا فيه قصة وابن عباس اختلفا ابن عباس يقول يغسل المحرم رأسه ولكن يقول لا لا يغفر المحرم رأسه - 00:42:07

فارسل ابن عباس عبد الله ابن حنين الى ابي ايوب وكان ابن عباس يعني عنده خلفية وكما يقال او عنده خبر ان ابا ايوب يعني عنده خبر عن غسل النبي عليه الصلوة والسلام. اللهم صلي ومن المصادفة ان عبد الله ابن حنين لما ذهب الى ابي ايوب - 00:42:42

قبل ان يسأله يعني جاء فوجده يغتسل هل من المصادفات العجيبة وجده يغتسل بين القرنين فسلم عليه وقال من؟ قالوا قلت عبد الله ابن حنين معروف عنده ارسلني لك ابن عباس يسألك عن - 00:43:03

غسل النبي صلى الله عليه وسلم. كيف يغسل النبي صلى الله عليه وسلم الان ابو ايوب يغتسل فطأطا ابو ايوب السترو وضع يده على السجن نزله. كان السترو مغطيا لرأسه - 00:43:24

ابي ايوب فوظع به يده حتى يخفي الرأس حتى بان لي رأسه تبين الرأس وقال ارسل اليك ابن عباس يسألني عن عن غسل النبي صلى الله عليه وسلم كيف كان يغسل رأسه وهو محرم - [00:43:46](#)

فامر الذي كان ابو ايوب عنده انسان يعينه على الاغتسال ويصب عليه. وهو من خارج يصب عليه ولا يلزم انه كان ينظر اليه الذي يصب عليه الماء ان يصب. فصار ابو ايوب يحرك رأسه - [00:44:05](#)

يقولرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه هكذا. فا قبل بيديه وادبر فاجابه بالخبر عن النبي عليه الصلة والسلام واراه يعني بالخبر وبالمشاهدة. هكذارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم - [00:44:31](#)

فرجع عبد الله ابن حنين الى ابن عباس والمسور فاخبرهما بما فعل بما فعل وقال ابو ايوب فقامت الحجة وكانت الحجة لابن عباس على المشوار حتى قال مشوار معترفا بفضل ابن عباس لا امانيك بشيء او في شيء بعدها ابدا. نعم - [00:44:59](#)

قال الشارح حفظه الله تعالى في هذا الحديث وقصة ابن عباس رضي الله عنهم مع المسور ابن مخرمة في هذا الحديث ايش ؟ في هذا الحديث وقصة ابن عباس مع المسلم. نعم نعم. رضي الله عنهم مع المسور ابن - [00:45:29](#)

مخربة في حكم الغسل للمحرم وارسال ابن عباس عبدالله ابن حنين الى ابي ايوب يسألة. ومن المصادرات الجميلة انه وجده يغسل فاراه كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه وفي هذه القصة والحديث فوائد - [00:45:51](#)

قصة تتركز على الحوار اللي صار بين ابن عباس والمسور وارسالهما عبد الله ابن والحديث هو ما قاله ابو ايوب ورواه عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني لهذا اللفظ المذكور فيه قصة وفيه حديث - [00:46:14](#)

نعم. احسن اليك وفي هذه القصة والحديث فوائد. اولا فضل ابن عباس رضي الله عنهم وذلك من وجهين ادھما مذاكرته مع من دونه في العلم. مذاكرته مع من دونه. كان يباحث واه - [00:46:37](#)

ويذاكر في العلم المزور وهو دونه في العلم والمنزلة نعم اعني المسور ابن مخرمة. نعم. الثاني رجوعه الى معرفة الحجة الى الاكابر نعم رجوعه الى معرفة الحجة الى الاكابر. الى الاكابر وهو ابو ايوب. ابو ايوب من من كبار الصحابة - [00:46:59](#)

وعلمائهم نعم ثانيا التوكيل في السؤال عن العلم. نعم التوكيل ودواء ودلائل ذلك كثيرة كما وكل علي رضي الله عنه المقداد ابن الاسود ان يسألة عن حكم المذى كما هو معروف ومشهور. نعم. وارسى لابن عباس ابن حنين. هم. يحتمل انه لم تكن عنده رواية عن النبي صلى الله - [00:47:25](#)

الله عليه وسلم. يعني يحتمل ان ابن عباس لم تكن عنده رواية لكن استظراف ذلك في فقهه وآآ معرفتي للحصول انه يريد ان آآ ان آآ ان يستشهد بخبر من هو اكبر منه. نعم قل يحتمل - [00:47:54](#)

تأمل انه لم تكن عنده رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل انه كان يعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغسل وهو محرم. وارسل ابن حنيف الى ابي ايوب ليحتاج بخبره على المسور. نعم - [00:48:21](#)

نعم. ثالثا جواز غسل المحرم رأسه وتحريكه بيده. نعم يجوز للمحرم ان يغسل ويحرك شعره. نعم قاطعا التعليم بالفعل. التعليم بالفعل وهو ما فعله ابو ايوب. لما انه سأله عبد الله ابن حنين طأطا الستر وجعل - [00:48:45](#)

حرك فهو تعليم وتبلیغ بالفعل نعم. خامسا اعتراف المسور بفضل ابن عباس. نعم هذا من هذا والواجب الاعتراف بمن ظهرت حجته وترك العناد وترك نعم. سادسا جواز التنازع في مسائل الاجتهاد. عند ذلك الى الاعلم بالسنة - [00:49:05](#)

يجب التنازع بمعنى الاختلاف. يجب اني اقول لا انا ارى الحكم كذا والآخر يقول لا انا ارى الحكم كذا وعند الاختلاف يرجى دعوا الى الدليل فيرجعوا الى من يكون اعلم بالسنة واعلم بالدليل. اعد الفائدة. نعم. سادسا جواز التنازل - [00:49:33](#)

في مسائل الاجتهاد. سادسا جواز خبر الواحد وانه عمل الصحابة. نعم. قبول الخبر - [00:49:53](#)

عبد الله ابن حنين ذهب وتلقى من ابي ايوب وابو ايوب واحد وعبد الله ابن حنين واحد ففيه دليل على حجية خبر الواحد نعم وادلة هذه المسألة كثيرة من السنة نعم. احسن الله اليك. ثامنا ان الخلاف بين ابن عباس والمسور في - [00:50:13](#)

غسل المحرم رأسه. في الكيفية لا في اصل الغسل في كيفية غسل المحرم هذا هو الظاهر نعم. لا في اصل الغسل. لا في اصل الغسل.
يعني كلهم يتتفقون على وعد الغسل المحرم. لكن كيف يغسل رأسه؟ هل يحرك شعره؟ هل يصب الماء وبس -

00:50:38

نعم. يدل له ما فعله ابو ايوب لما سأله ابن حنين نعم انه يعني ازال الستر عن عن يعني حتى بان رأسه وصار امر النبي يصب الماء
على رأسه فصار يحرك شعره او رأسه بيده - 00:51:05

لديه يقبل بهما ويذبب. نعم. تاسعا من لطائف الاسناد. روایة الصحابي عن التابع عن من لطائف الاسناد من لطائف الاسناد روایة
الصحابي عن تابعي عن صحابي. فابن عباس الان روی هذا الحديث عن عبد الله ابن حنين وهو تابعي. عن ابی ایوب وهو صحابي.
هل يدعونه من لطائف الاسناد - 00:51:30

رواية الصعابي عن التابع عن صحابي. نعم.عاشرنا الاستئثار عند الغسل نعم الاستئثار ينبغي لمن صار يغتسل ان يستتر نعم الحادي
عشر جواز معاونة المغتسل والمتتوظأ يجوز كان النبي عليه الصلاة والسلام يفعل ذلك - 00:52:03

كان المغيرة بن شعبة وكان يصب على النبي عليه الصلاة والسلام الماء لما ان يعين ويصب عليه الماء في قصته عندما اراد ان يخلع
خفيه قال فاهاويتنى انزعه قال دعهما فاني ادخلتهم طاهرتين نعم الثانية عشرة جواز - 00:52:27

الكلام حال الاغتسال. يجوز للانسان وهو يغتسل ان يتكلم نعم. والسلام على المغتسل. نعم. انتهى بعده انتهت المذكرة. الباب الباب
انتهى؟ هذا الذي موجود. هذا الذي فيه نعم حسبك صلی الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نعم - 00:52:49

ايه النعل في عنقها حديث ابی هريرة ما ادری ان نبی الله رأى رجلا يسوق بدنہ قال انها بدنۃ قال اركبها فرأيتها راكبها يساير النبي
صلی الله عليه وسلم النعل في عنق هذه - 00:53:18

هل سقطت النعل في عنقها القلادة يقول آآ يقول ابن عمر او يقول الراوي فرأيت من سائر ركبه يعني امتنى الامر وركب هديه وركب
البدنة يقول رأيته يسائل رسول الله صلی الله عليه وسلم والنعل - 00:53:47

في عنقها الباب الجديد بس تكوين تأكيد ان الرجل انتزل وركب الهدي كما امره النبي عليه الصلاة والسلام وصار يمشي قريبا
من النبي عليه الصلاة والسلام. سهل نعم احسن الله اليك هذا سائل يقول من كلف بعمل في ایام الحج بمكة - 00:54:12

واذن له بالحج فمن این يهل لا الله الا الله من مكانه اذا اذن له يعني كان في الاول ليس بيده. لا يتمكن من من الالهال. اذن له بمكة
يحرم من مكة. اذن له بعرفة - 00:54:38

يحرم من عرفة نعم. هذا سائل يقول احسن الله اليك هل يجوز وسم الابل في وجهها؟ لا يجوز. نعم ويقول احسن الله اليك هل يسن
لاهل مكة الاهداء لا لا يصلی اهل مكة ما علمنا - 00:55:02

نعم. احسن الله اليك. هل يشرع لي في هذه الايام ان اوكل احدا من اهل مكة يشتري لي هديا ويذبحه هناك؟ لا وكل من من يشتري
هديا ويذهب به الهدي لا لا يسمى هدي الا اذا جلب من خارج الحرم - 00:55:26

نعم ما حكم اشعار الهدي وتقلیده؟ وهل يکفي البخاخ؟ وهل الهدي ما يکفي البخاخ نعم. وهل الهدي خاص لفقراء الحرم؟ اي نعم.
ومن ومن كان نازلا يعني ومن كان موجودا بما - 00:55:50

من الحاجاج والعمال يتركونه يعني فقراء مكة يشمل المقيمين والوافدين. نعم احسن الله اليك. بعض من يعرض التوكيل في الهدي
يتخذ هذا الشعار وكلنا وتوكل. فهل يدخل هذا في الالفاظ ايش - 00:56:10

يقول بعض من يعرض التوكيل في الهدي بعض من يعرض التوكيل في الهدي. ايه. يتأخذ هذا الشعار وكلنا وتوكل. يوكلنا وتوكل على
الله. ما هو بيقول له متوكل عليه کلام صحيح وكلنا على صحيح - 00:56:35

وتوكل على الله. فلو وصلوها بهذا كان افضل. نعم. احسن الله اليك. ما معنى الاجلة الاجنة اه قماش قماش يوضع على الله البدني نعم.
احسن الله اليك. قماش يوضع يسْتَرِ يعني بدن الحيوان او موضع الاشعار نعم - 00:57:01

احسن الله اليك من تمتع بعمره في في اشهر الحج ثم رجع بلده ثم جاء من بلده الحج من این يحرمني من الميقات. نعم احسن

الله اليك يذكر اهل العلم ان التحلل الاول من الاحرام يكون اثنان من ثلاثة ويدركون الرمي والحلق والطواف ولم يذكروا نحر الهدي

مع - 00:57:28

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فلا احل حتى انحر. علق التحليل التحلل بذبح الهدي هذا هو المعروف عند اهل العلم وهذا هو الافضل. الافضل انه لا يتتحرر الا بعد نحر الهدي - 00:57:51

ولان من رمى فقد يعني قد ينحل نحو فكان قوله حتى ان حر يعني حتى يحل نحر الهدي حتى يحل فنزل فنزل حل النحر او نزل نحو الهدي منزلة نزل حله منزلة حتى انحر كان المعنى يؤول الى حتى يحل او يبلغ الهدي - 00:58:11
 محله ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله محله بمفهومي في يوم النحر لكن الافضل ان يكون بعد. نعم. احسن الله اليك. ماذا كان نسك زوجات النبي صلى الله عليه وسلم؟ امسكوهن المعروف انها عمرة - 00:58:48

كن معتمرات نعم. ما هو الافضل؟ افضل الانساك لمن يحج كل سنة التمتع دائمًا هو الافضل لكن آآ يلجاً بعض الناس الى الافراد للتخفف لأن تمتع في طوافان وسعيان يكون فيه - 00:59:09

كان افضل دائمًا هو التمتع لكن اذا اثر الانسان الافراد مثل هذا المعنى الذي ذكرته فلا بأس. نعم. احسن اليك. ما الحكم اذا انتجت البذنة او ولدت الاذن؟ يذبح يذبح معها تبعه. نعم - 00:59:37

هل يجوز بيع؟ هل يجوز بيعه؟ لا يجوز ايش؟ هل يجوز بيع ما ولدت؟ لا لا يذبح معها تبعها. احسن لك. العقاب قال الذي تقييد به البدن والحبال الذي تربط به الغنم والبقر هل هو في حكم الاجلة يجب التصدق به؟ كأنه ما ما اذكر كلام من الفقهاء في - 00:59:56

لكن يظهر انه تبعها نعم ارسل النبي صلى الله عليه وسلم الهدي الى مكة هل فيها فضل الصدقة العامة في مكة ايه نعم الصدقة الصدقة من مكة لا شك انها لها فضل على غيرها. نعم. هذه سائلة من مصر امام اسامة تتقول ماذا افعل مع - 01:00:16

الشباب عند رفع صوتهم علي ودائما يقولون انت تعقددين من الصلاة من كثرة توجيهاتك هم متکاسلون عن الصلاة ووالدهم يذهب للصلوة دون ان يناديهم لها. بحجة هم يؤخرون عن الصلاة. وماذا افعل مع تمرد اولادي - 01:00:38

نسائل الله ان يصلحهم لك ويقر عينك بصلاحهم وانت امضى في جهادك لكن لا يعني اه استعملني الرفق. الرفق يابني يا ولدي يا كذا وادعي الله لهم بالصلاح والاعانة هداهم الله واذا ايضا آآ امرتיהם بالصلاحة ادعى لهم يابني الله يهديك الله يهديك الله - 01:00:58

عينك يعني آآ لعل هذا مما يستثير قلوبهم وآآ يجعلهم يستجيبون لك نعم الله اليك في الاثر تعلمنا الایمان قبل القرآن. هل يفهم منه ان طريقتنا في الحفظ خاطئة حيث اتنا نحفظه في وقت قصير - 01:01:33

لا لا ما هي خاطئة نعم. احسن الله اليك. ذكر شيخ الاسلام في الواسطية ايات تدل على ان المؤمنين يرون ربهم يوم القيمة بعد سرده لمجموعة من ايات الصفات هل نستطيع ان نقول انه يريد اثبات صفة التجلي والصورة؟ لا ما هو - 01:01:54

لكن ترى هذا انها يعني من غايات المؤمنين ان يرون ربهم عدم ذكر الصفات بذكر الرؤية. ولا شك ان اهل السنة يؤمنون بصفات الله ويؤمنون برؤيته يريد يعني هذا المعنى بالذات فليس بظاهر والله اعلم. نعم. قول الله تعالى انما يخشى الله من عباده - 01:02:20

للعلماء على فرض صحة قراءتها برفع لفظ الجلالة الله ماذا يصبح معنى الخشية؟ لا ليس بشيء القراءة فلن يعرج عليها ولن نعم نعم توفي ولد عمتي وعنده زوجة وولدان وامه وابيه على قيد الحياة وله راتب تقاعدي. والده يقول ان زوجة ابنه - 01:02:54

توفى ليس لها حق نعم والده يقول ان زوجة ابنه المتوفى ليس لها حق بان تصرف من هذا الراتب على نفسها ولا على بيتها. لانها حاليا متزوجة من اخو المتوفى - 01:03:22

احصائية توفي ولد عمتي وعنده زوجة وولدان وامه وابيه على قيد الحياة وله راتب تقاعدي الراتب التقاعدي هو حق لمن يعني فرض له ان معاشات التقاعد. معاشات التقاعد هي التي تحدد المستحق - 01:03:43

للراتب التقاعدي بس والمرأة اذا تزوجت ليس لها حق عندهم ليس للمرأة اذا تزوجت حق في هذا التقاعد. نعم نحن مجموعة من طلبة

العلم ندرس الفقه. ووضعنا تعريفا للاستنجاج اتفقنا عليه. ونحب ان نسمع رأيكم فيه هل يصح - [01:04:10](#)
ان نعتمد او لا وظعننا تعريف للاستنجاج اتفقنا عليه. ونحب ان نسمع رأيكم فيها ليصح ان نعتمد او لا. التعريف هو الاستنجاج ازالة
[01:04:32](#) النجس الخارج من السبيلين. المتعلق بهما بماء او حجر او نحوهما -

ليس به جديد. بعد. احسن الله اليك. هذا سائل من سويسرا يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. احسن الله اليك ما معنى
الوسيلة في هذه الاية يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة. العمل الصالح نعم - [01:04:56](#)
هذا سائل يقول احسن الله اليك هل الافضل قضاء ركعتي الفجر بعد صلاة الفجر مباشرة ام بعد الاشراق؟ بعد الاشراق الا اذا كنت
تخشى فواتير نعم هل الافضل المداومة على ركعتي الضحى ام عدم المداومة عليها - [01:05:16](#)
من كان يقوم يوتر ويقوم الليل فالافضل عدم المداومة. اما من من ليس كذلك فينبغي له ان يداوم. لان الرسول عليه امر ابا هريرة
واوصى بثلاث منها ركعتين يركعهما من الضحى. اوصوا بثلاث - [01:05:39](#)

ومن كان لا يقوم اخر الليل فيشرع له المداومة على صلاة الضحى. اما من كان يقوم ويؤخر في اخر الليل فانه يصلی الضحى حينا
وحينا والامر في هذا واسع نعم احسن الله اليك هذا سائل يقول هل يجوز ان اكتب المنزل باسم زوجتي وهذا لكي لا يشارك ابنتي
احد في الميراث - [01:06:03](#)

لا ما يجوز وهذا قصد الى الحرمان يكتب ايش؟ المنزل باسم زوجته. لا لا نعم. هل يحل لاهل البيت من ذريةبني هاشم الاكل من
الهدي سبحان الله سبحان الله سبحان الله سبحان الله - [01:06:30](#)
الله اعلم نعم احسن الله اليك ما توجيهه فضيلكم لمن يحتاج في مسائل الخلاف وجواز مسألة الغناء وكشف الوجه والأخذ من اللحية
وغير المساجد. اعوذ بالله. نعوذ بالله من اتباع الهوى. ينبغي للمسلم ان يتحرى هدي رسول الله وسنة رسوله. ولا يلتفت للخلاف -
[01:06:59](#)

يجب على المسلم ان يحكم السنة فيما اختلف فيه الناس فان تنازلتم في شيء فودوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم
الآخر. نعم. احسن الله اليك كيف جمع بين الحديثين - [01:07:36](#)
كل امتی معافی الا المجاهرون. وحديث واذا خلوا بمحارم الله انتهکوها هؤلاء الذين انتهکوها يعني لا تستروا وطلبا للستر وتعظیما
لحرمات الله من المجاهرة بل لو لو سنج لهم او قدروا على المجاهرة جاهروا - [01:07:52](#)
لو قدروا على المجاهرة جاهروا. لكن المستتر بستر الله هو الذي لا يجاهر ولو قدر على المجاهرة بل يستحي من ربه ويستحي من
عبد الله ويستحب ان يجاهد بذلك. اما الذين اذا خلوا - [01:08:24](#)

في حرمات الله انتهکوها معناها اذا قدروا اذا خلوا بمحارم الله انتهکوها ولو سنج لهم او قدروا على المجاهرات جاهروا. نعم. احسن
الله اليك. كيف باقي اربعة تقریبا. ها؟ باقي. باقي - [01:08:45](#)
الشبكة شغاله. الاسئلة ما هي منتهية. السلام عليكم. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. اعانكم الله والسلام عليكم ورحمة الله ومعلوم
لكم ان اليوم اخر اليوم في هذه الدورة بالنسبة لدرسنا معكم والله المستعان. جزاكم الله كل خير ياشيخ. حياكم الله - [01:09:05](#)